

## بحار الأنوار

[ 141 ] " عنده " أي لم يطلع عليه أحدا بعد، وأنما يطلق عليه المسمى لانه بعد الاخبار يكون مسمى فما لم يسم فهو موقوف، ومنه يكون البداء فيما أخبر لا على وجه الحتم، و يحتمل أن يكون المراد بالمسمى ما سمي ووصف بأنه محتوم فالمعنى: قضى أجلا محتوما أي أخبر بكونه محتوما. وأجلا آخر وصف بكونه محتوما عنده ولم يخبر الخلق بكونه محتوما فيظهر منه أنه أخبر بشئ لا على وجه الحتم فهو غير المسمى لا الاجل الذي ذكر أولا، وحاصل الوجهين مع قريهما أن الاجلين كليهما محتومان، أخبر بأحدهما ولم يخبر بالآخر، ويظهر من الآية أجل آخر غير الاجلين وهو الموقوف، ويمكن أن يكون الاجل الاول عاما فيرتكب تكلف في خبر ابن مسكان بأنه قد يكون محتوما، وظاهر أكثر الاخبار أن الاول موقوف والمسمى محتوم. 11 - شى: عن حماد بن موسى، عن أبي عبد الله عليه السلام إنه سئل عن قول الله: " يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب " قال: إن ذلك كتاب يمحو الله فيه ما يشاء ويثبت، فمن ذلك الذي يرد الدعاء القضاء، وذلك الدعاء مكتوب عليه: " الذي يرد به القضاء " حتى إذا صار إلى ام الكتاب لم يغن الدعاء فيه شيئا. بيان: لعل المراد بكونه مكتوبا عليه أن هذا الحكم ثابت له حتى يوافق ما في اللوح من القضاء الحتمي، فإذا وافقه فلا ينفع الدعاء، ويحتمل أن يكون المعنى أن ذلك الدعاء الذي يرد به القضاء من الاسباب المقدرة أيضا فلا ينافي الدعاء القدر والقضاء. 12 - شى: عن الحسين بن زيد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن المرء ليصل رحمه وما بقي من عمره إلا ثلاث سنين فيمدها الله إلى ثلاث وثلاثين سنة، وإن المرء ليقطع رحمه وقد بقي من عمره ثلاث وثلاثون سنة فيقصرها الله إلى ثلاث سنين أو أدنى. قال الحسين: وكان جعفر عليه السلام يتلو هذه الآية: " يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب ". 13 - نهج: من كلامه عليه السلام - لما خوف من الغيلة - وإن علي من الله جنة